

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٧

بالموافقة على التعديل رقم (١) لاتفاق المنحة الموقع بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٧ بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن تمويل جزء من مشروع توصيل الغاز الطبيعي للمنازل في مصر بـ٦٨ مليون يورو ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على نص المادة ١٥١ من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرر :**

**(مادة وحيدة)**

ووفق على التعديل رقم (١) لاتفاق المنحة الموقع بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٧ بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن تمويل جزء من مشروع توصيل الغاز الطبيعي للمنازل في مصر بـ٦٨ مليون يورو ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٥ فبراير سنة ٢٠١٧ م) .

**عبد الفتاح السيسي**

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢٩ رجب سنة ١٤٣٨ هـ  
(الموافق ٢٦ أبريل سنة ٢٠١٧ م) .

**التعديل رقم (١) في اتفاق المنحة رقم CEG 1051 02**

بيان :

١ - حكومة جمهورية مصر العربية .  
وزارة التعاون الدولي ، وقائلها الدكتورة / سحر نصر ، بصفتها وزيرة التعاون الدولي  
وفقاً للقرار الرئاسي رقم ٣٧٩ الصادر في ١٩ سبتمبر ٢٠١٥ ، المفوضة لأغراض هذا  
الاتفاق وفقاً لقرار وزير الخارجية رقم ٥٩ بتاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٦  
(المستفيد)

و

٢ - الوكالة الفرنسية للتنمية .  
وهي هيئة فرنسية عامة ، مقرها الرئيسي كائن في 5, rue Rolsnd Barthes,  
75598 PARIS Cedex 12 - France وهي مسجلة بسجل شركات باريس للشركات  
والتجارة تحت رقم 775 665 599 وقائلها السيدة / ستيفانى لا فرنشى ، بصفتها مدير  
مكتب الوكالة بالقاهرة ، المفوضة لأغراض هذا الاتفاق .  
(الوكالة)

(والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفين" وإلى كل منهما على حدة بـ "الطرف")

حيث :

١ - طبقاً لاتفاق المنحة رقم CEG 1051 02 (المشار إليه فيما بعد بالـ "الاتفاق")  
الموقع بتاريخ ١٧ أبريل ٢٠١٦ ، قدمت الوكالة للمستفيد منحة قيمتها ٦٨,٠٠٠,٠٠ يورو  
(ثمانية وستين مليون يورو) (المشار إليها فيما بعد بـ "المنحة") لتمويل جزء من مشروع  
توصيل الغاز الطبيعي للمنازل في مصر (المشار إليه فيما بعد بـ "المشروع")  
كما هو موصوف في الملحق ٢ أ (وصف المشروع) من الاتفاق .

٢ - بالإشارة إلى اتفاق التسهيل الائتمانى رقم CEG 1051 01 (المشار إليه فيما بعد بـ "اتفاق التسهيل الائتمانى") الموقع بتاريخ ١٧ يونيو ٢٠١٥ بواسطة الطرفين ، قدمت الوكالة المستفید تسهيل ائتمانى قيمته ٧٠٠،٠٠٠،٠٠٠ يورو (سبعين مليون يورو) (المشار إليه بـ "التسهيل الائتمانى") لتمويل جزء من المشروع كما هو موصوف في الملحق ٢ (وصف المشروع) من اتفاق التسهيل الائتمانى .

٣ - رغبة في تيسير عملية سحب الأموال الخاصة بالمشروع ، تم اقتراح تأجيل الموعด النهائي لعملية السحب الأولى وتعزيز التناسق بين طرق السحب الخاصة بالمنحة والتسهيل الائتمانى .

الغرض من التعديل الماثل للاتفاق هو صياغة هذه التعديلات بشكل رسمي .

من ثم ، تم الاتفاق على ما يلى :

#### **البند ١ - التعريفات :**

مع عدم المساس بأى مصطلح تم تعريفه خلال هذا التعديل ، المصطلحات المكتوبة بالأحرف الكبيرة (شاملة المصطلحات المذكورة في التمهيد أعلاه) لها المعانى المحددة لها في الاتفاق .

#### **البند ٢ - تعديل البند ٢-٤ (الشروط السابقة) من الاتفاق :**

تم حذف البند ٢-٤ (الشروط السابقة) ليحل محله البند الآتى :

#### **٤-٤ الشروط السابقة :**

(أ) يتعمى على المستفید مثلاً في إيجاد موافاة الوكالة بجميع المستندات المذكورة في الجزء الأول من الملحق ٤ (الشروط السابقة) في موعد لا يتعدي تاريخ التوقيع .

- (ب) لا يجوز للمستفيد مثلاً في إيجاس تقديم طلب سحب للوكلة ، إلا إذا :
- ١ - في حالة السحب الأول ، تسلمت الوكالة جميع المستندات المدرجة في الجزأين ٢ و ٣ من الجدول ٤ (الشروط السابقة) بالشكل والمضمون المرضي للوكلة ، وأخطرت الأخيرة المستفيد بذلك .
  - ٢ - في حالة السحب الثاني ، تسلمت الوكالة جميع المستندات المدرجة في الأجزاء ٤ و ٥ و ٦ و ٧ من الملحق ٤ (الشروط السابقة) بالشكل والمضمون المرضي للوكلة ، وأخطرت الأخيرة المستفيد بذلك .
  - ٣ - في حالة عمليات السحب اللاحقة ، تسلمت الوكالة جميع المستندات المذكور في الأجزاء ٤ و ٥ و ٦ من الملحق ٤ (الشروط السابقة) بالشكل والمضمون المرضي للوكلة ، وأخطرت الأخيرة المستفيد ، مثلاً في إيجاس ، بذلك .
  - ٤ - فإنه في تاريخ السحب وفي التاريخ المحدد لإجراء السحب المعنى يكون قد تم استيفاء جميع الشروط المحددة في الاتفاق الماثل ، شاملة :
    - ١ - تقديم طلب السحب وفقاً لبند البند ٣ (سحب المبالغ) .
    - ٢ - عدم استمرارية أو وقوع أي حادثة من الحوادث المشار إليها في البند ٤ (تأجيل أو إلغاء طلبات السحب) .
    - ٣ - أن تكون التعهادات المقدمة من المستفيد والمذكورة في البند ٥ (التعهادات والضمانات) صحيحة .
    - ٤ - استخدام الدفعية السابقة وفقاً لهذا الاتفاق وطلب السحب ، وكما هو موصوف في جدول (٤) .
    - ٥ - استلام الوكالة للمبالغ المقدمة بواسطة الاتحاد الأوروبي وفقاً لاتفاق التفويض .

**البند ٣ - تعديل البند ٣-٣ (آليات الدفع) من الاتفاق :**

تم حذف البند ٣-٣ (آليات الدفع) وحل محله البند الآتي :

تعتبر الأموال متاحة طبقاً للنصوص التالية :

**١-٣-٣ المدفوعات المباشرة بواسطة الوكالة لأطراف أخرى متعاقدة :**

(أ) يمكن للمستفيد مثلاً في إيجاس أن يطلب بوجب طلب السحب إتاحة حصيلة السحب مباشرة لأى طرف آخر متعاقد يستحق المبالغ بوجب أى عقود شراء مبلغ يزيد عن ٢٥٠٠٠٠ يورو (مائتين وخمسين ألف يورو) ولتمويل البضائع والخدمات والأعمال الأخرى المدرجة في أغراض تنفيذ جميع النفقات المؤهلة للمشروع أو جزء منها (الشروط السابقة ، مع إرفاق المستندات الواردة في جدول ٤ بطلب السحب .

(ب) بوجب هذا يقوم المستفيد مثلاً في إيجاس بتكليف الوكالة ، بناءً على طلبه ، بدفع المبالغ مباشرة طبقاً للفقرة أعلاه من مبالغ السحب . وتكون الوكالة غير مكلفة ، في أى وقت من الأوقات ، للتحقق من صحة ما إذا كان هناك أى قيود من أى نوع على دفع النفقات . وتحتفظ الوكالة بحقها في رفض مثل هذا الطلب عند علمها بأى من تلك القيود .

(ج) تعد الوكالة غير مسؤولة بأى شكل من الأشكال فيما يخص مثل هذه النفقات ويتنازل المستفيد عن اتخاذ أى تصرف ضد الوكالة في هذا الخصوص . يقوم المستفيد بتعويض الوكالة عن أى تكاليف أو خسارة أو التزامات تحملها الوكالة فيما يخص تصرفات أى طرف آخر ضد الوكالة بخصوص مثل هذا التفويض .

**٢-٣-٣ الدفعات المقدمة :**

تقديم المسحوبات التي لن يتم دفعها من خلال المدفوعات المباشرة طبقاً للمادة ١-٣-٣ (المدفوعات المباشرة بواسطة الوكالة لأطراف الأخرى) من قبل الوكالة في شكل دفعات مقدمة ("دفعه مقدمة") .

(أ) حسابات المشروع :

تُدفع الدفعات المقدمة ذات الصلة بالمكون ١ من المشروع من جهة والمكونين ٢ و ٣ من المشروع من جهة أخرى (كما هو موضع بالجدول ٣ من الاتفاق) في حسابين محددين متصلين ("الحسابات") على النحو الموضح أدناه :

١ - تُدفع الدفعات المقدمة ذات الصلة بالمكون ١ من المشروع في الحساب المحدد المفتوح وفقاً للبند (٣-٤-٣) من اتفاق التسهيل الائتمانى .

٢ - تُدفع الدفعات المقدمة ذات الصلة بالمكونين ٢ و ٣ من المشروع في حساب محدد ("حساب المشروع") يتم فتحه بواسطة إيجاس في البنك المركزي المصري لأغراض (١) استلام حصيلة السحب ذات الصلة بالمكونين ٢ و ٣ من المشروع و(٢) دفع النفقات المؤهلة ذات الصلة بالمكونين ٢ و ٣ من المشروع .

يضمن المستفيد أن تتعهد كل من إيجاس والبنك المركزي المصري بالتنازل عن أي حق في إجراء مقاضة ذات صلة بحساب المشروع .

(ب) الدفعة المقدمة الأولى :

شريطة استيفاء الشروط المحددة في البند ٤-٢ (الشروط السابقة) ، تدفع الوكالة دفعة مقدمة أولى قيمتها لا تزيد عن :

٣,٠٠٠,٠٠٠ يورو (ثلاثة ملايين) للمكون ١ من المشروع ، و

١٤,٠٠٠,٠٠٠ يورو (أربعة عشر مليون) للمكونين ٢ و ٣ من المشروع .

(ج) الدفعات المقدمة الإضافية :

ستدفع الدفعات المقدمة الإضافية بناءً على طلب المستفيد ، بواقع مبلغ لا يزيد عن ١٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو (عشرة ملايين) للدفعة الواحدة بشرط استيفاء الشروط المحددة في البند ٤-٢ (الشروط السابقة) .

(د) الدفعة المقدمة الأخيرة :

ما لم تتوافق الوكالة على خلاف ذلك ، يجب أن تُدفع الدفعة المقدمة الأخيرة وفقاً للشروط ذاتها المطبقة على الدفعات المقدمة الأخرى ، وإذا كان مطبيقاً ، يجب أن يأخذ بعين الاعتبار أي تغيير في خطة تمويل المشروع ، كما هو متفق عليه بين الطرفين .

## (ه) مبرر استخدام الدفعات المقدمة :

يوافق المستفيد على موافاة الوكالة بالآتى :

١ - في موعد لا يزيد عن ستة (٦) أشهر من الموعด النهائي لتنفيذ المشروع ، سواء دفعه مقدمة أو دفع مباشر أو متعاقدي طرف آخر ، شهادة موقعة بواسطة الشخص المفوض بالتوقيع من وحدة تنفيذ المشروع تشهد باستخدام كامل (١٠٠٪) للدفعتين المقدمتين قبل الأخيرة والأخيرة ، وتقدم بيان تفصيلي للمبالغ المدفوعة ذات الصلة بالنفقات المؤهلة للمشروع في الفترة المعنية ، و

٢ - في موعد لا يزيد عن ثلاثة (٣) أشهر من تاريخ تسليم الشهادة المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، تقرير مراجعة حسابية أخير لكل حساب ("تقارير المراجعة الحسابية الأخيرة") يعده مكتب مراجعة مستقل دولي حسن السمعة يعينه المستفيد مثلاً في إيجاس ، شريطة عدم اعتراض الوكالة على الشروط المرجعية الخاصة بهمة المراجعة الحسابية وتعيين شركة المراجعة المختارة بواسطة المستفيد . ويتم سداد كامل تكاليف المراجعة الحسابية بواسطة المستفيد مثلاً في إيجاس ، والذي يضمن أن تتحقق شركة المراجعة الحسابية من أنه تم استخدام جميع الدفعات المسبقة / المسحويات المقدمة في ظل المنحة والمدفوعة في الحسابات المعنية وفقاً لبنود وشروط هذا الاتفاق .

## (و) سعر الصرف المطبق :

إذا صدرت أي من النفقات المؤهلة للمشروع بعملة غير اليورو ، يحول المستفيد قيمة الفاتورة لقيمة مساوية لليورو باستخدام سعر الصرف للعملة المعنية المطبقة بواسطة البنك المركزي الأوروبي ، أو إذا تعذر ذلك ، البنك المركزي للدولة ذات الصلة بالعملة المعنية في تاريخ دفع الفاتورة المشار إليها .

## (ز) الموعد النهائي لاستخدام المبالغ :

يواافق المستفيد على استخدام كامل المبالغ المسحوبة في شكل دفعه مقدمة فيما يخص النفقات المؤهلة للمشروع في موعد لا يتجاوز الموعد النهائي لتنفيذ المشروع .

(ح) المراقبة - المراجعة :

يوافق المستفيد على أن يتم مراجعة حسابات المشروع سنويًا طوال مدة استخدامه .  
تم هذه المراجعة بواسطة مكتب مراجعة دولي مستقل وحسن السمعة يعينه المستفيد  
شريطة عدم اعتراض الوكالة على الشروط المرجعية لمهمة المراجعة وتعيين مكتب مراجعة  
يتم اختياره بواسطة المستفيد مثلاً في إيجاس . ويجب أن يتحمل المستفيد كامل تكاليف  
المراجعة الحسابية ، كما يجب أن يتحقق مكتب المراجعة من أنه تم استخدام جميع الدفعات  
المقدمة والمصروفات في حسابات المشروع طبقاً لبنود هذا الاتفاق .

تحتفظ المنظمة المفوضة بالحق في تنفيذ المراجعة الحسابية الخاصة بها للمشروع . ويتم  
تقديم تقارير المراجعة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة (٣) أشهر من انتهاء كل سنة مالية  
مصرية . في حالة عدم تقديم مبرر لاستخدام الدفعات المقدمة في الموعد النهائي لتنفيذ  
المشروع ، تطالب الوكالة المستفيد برد جميع المبالغ التي لم تستخدم بشكل مبرر وكافٍ ،  
مع جميع المبالغ الأخرى المستحقة في حساب المشروع كما هو محدد بالموعد النهائي لتنفيذ  
المشروع وفقاً للبند ٣-٣-٢ (ز) أعلاه (الموعد النهائي لاستخدام المبالغ) . كما يتعين  
على المستفيد أن يرد هذه المبالغ للوكالة خلال ٢٠ يوم عمل من تلقيه هذا الاخطار من الوكالة .

(ط) عدم تقديم مبرر لاستخدام الدفعات المقدمة في الموعد النهائي لتنفيذ المشروع :

يجوز للوكالة أن تطلب من المستفيد تعويض جميع المبالغ التي لم يتم تقديم مبرر  
كافٍ لاستخدامها والمبالغ الأخرى المتبقية في حساب (حسابات) المشروع بحلول الموعد  
النهائي لتنفيذ المشروع وتعين على المستفيد رد هذه المبالغ للوكالة في غضون عشرين  
(٢٠) يوماً من تلقي الأخيرة مثل هذا الاخطار .

(ئ) استخدام مبالغ أي دفعات المقدمة عقب الموعد النهائي لتنفيذ المشروع :

يعهد المستفيد بسداد وبضمن أن تقوم إيجاس بسداد مبالغ المنحة المقدمة في ظل أي  
دفعات من الدفعات التي تم استخدامها لتغطية نفقات ذات صلة بأعمال أو خدمات تم  
تنفيذها عقب الموعد النهائي لتنفيذ المشروع في غضون عشرين (٢٠) يوماً من طلب الوكالة .

## (ك) الاحتفاظ بالمستندات :

يحتفظ المستفيد بمثلاً في إيجاز بالأدلة الوثائقية والمستندات الأخرى ذات الصلة بحساب المشروع واستخدام الدفعات المقدمة لمدة عشر (١٠) سنوات من تاريخ سحب الدفعه المقدمة الأخيرة .

يتولى المستفيد مسئولية تقديم مثل هذه الأدلة الوثائقية والمستندات الأخرى للوكالة أو أى مكتب مراجعة معين بواسطة الوكالة بناءً على طلب الوكالة .

## البند ٤ - تعديل البند ٣-٤ (الموعد الأخير لسحب) من الاتفاق :

تم حذف البند ٣-٤ (الموعد الأخير لسحب) ليحل محله البند الآتى :

## ٣-٤ الموعد الأخير لسحب :

يعتبر تاريخ ٣٠ أكتوبر ٢٠١٩ هو آخر موعد لعملية سحب الأموال المتاحة في شكل مدفوعات مباشرة لتعاقدى الطرف الآخر طبقاً لنصوص البند ١-٣-٣ المدفوعات المباشرة بواسطة الوكالة ل التعاقدى الطرف الآخر .

يعتبر تاريخ ٣٠ أبريل ٢٠١٩ هو آخر موعد لسحب الأموال المتاحة في شكل دفعات مقدمة طبقاً لنصوص البند ٢-٣-٣ (الدفعات المقدمة) .

تتسلم الوكالة طلب السحب الأخير في موعد لا يزيد عن خمسة عشر (١٥) يوم عمل قبل الموعد النهائي للسحب . إذا قدم هذا الطلب خلال شهر قبل الموعد النهائي للسحب ، فإنه يجب إرساله للوكالة بالبريد المسجل وعلم الوصول .

يتم إلغاء أي مبلغ غير مسحوب من المنحة بشكل تلقائى إلا إذا تم الاتفاق على غير ذلك من الطرفين .

## البند ٥ - تعديل البند ١١ (النفاذ - المدة - الإنهاء) من الاتفاق :

تم حذف البند ١١ (النفاذ والمدة والإنهاء) من الاتفاق ليحل محله البند الآتى :

**البند ١١ - النفاذ والمدة والانهاء :**

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ إخطار المستفيد للوكالة بأنه قد تم استيفاء كافة الإجراءات القانونية الازمة . ويكون هذا التاريخ هو اليوم الذي تتلقى فيه الوكالة هذا الإخطار . ومنذ هذا التاريخ يظل الاتفاق سارياً بكامل صلاحيته ونافذاً لمدة سبع (٧) سنوات .

مع عدم المساس بما سبق ، تبقى متطلبات البند ٨-٩ (السرية - الإفصاح عن المعلومات) سارية لمدة خمس سنوات بعد التاريخ المذكور في الفقرة أعلاه .

تحتفظ الوكالة بالحق في إلغاء الاتفاق في حالة عدم إجراء أول عملية سحب قبل ٣١

ديسمبر ٢٠١٦

كما تحافظ الوكالة - بعد إخطار المستفيد - بالحق في إنهاء الاتفاق في حالة وقوع أي من الأحداث المذكورة في البند ٤ (تأجيل أو إلغاء طلبات السحب) .

تقوم الوكالة بإخطار المستفيد عن طريق البريد المسجل بذلك الإنهاء ، وتعهد المستفيد - بناءً على طلب الوكالة - نتيجة لوقوع أي من هذه الحوادث ، بسداد بعض أو كامل المبالغ التي تم الحصول عليها بموجب هذه المنحة .

**البند ٦ - تعديل الجدول ١/١ (تعريفات):**

الدفاتر المقدمة	وتعنى المعنى المنصوص عليه في البند ٣-٣ (آليات الدفع)
الموعد النهائي لسحب الأموال يعنى : يجب أن تتم عملية سحب الأموال المقدمة في شكل دفعات مباشرة لتعاقدى الطرف الآخر وفقاً لشروط البند ١-٣-٣ في موعد لا يزيد عن ٣٠ أكتوبر ٢٠١٩ يجب أن يتم سحب الأموال المتاحة في شكل دفعات مقدمة طبقاً لنصوص البند ٢-٣-٣ في موعد لا يزيد عن ٣٠ أبريل ٢٠١٩ ويجب أن تسلم الوكالة طلب السحب الأخير في موعد لا يزيد عن خمسة عشر (١٥) يوم عمل قبل الموعود النهائي للسحب	
حساب المشروع	له المعنى المنصوص عليه في البند ٢-٣-٣ (أ) (فتح حساب المشروع)

**البند ٧ - تعديل الجدول ٤ (الشروط السابقة) :**

تم تعديل الجدول ٤ (الشروط السابقة) من الاتفاق ليحل محله الآتي :

**الجدول ٤ - الشروط السابقة**

يتم تطبيق الآتي على جميع المستندات التي يقدمها المستفيد كشرط مسبق : في حالة تقديم صورة غير أصلية من المستند ، يتم تسليم نسخة موثقة أصلية للوكالة . يجب ألا تختلف النسخة الأخيرة للمستند الذي تم إرسال مسودته مسبقاً إلى الوكالة والتي وافقت عليه اختلافاً جوهرياً عن المسودة المتفق عليها .

يجب أن تكون المستندات التي لم يتم إرسالها مسبقاً والتي لم يتم الموافقة عليها مرضية للوكالة .

**الجزء الأول - الشروط السابقة الواجب استيفاؤها في تاريخ التوقيع :**

(أ) أن يقدم المستفيد نسخة من قرار وزارة الخارجية بإقرار شروط الاتفاق وتفويض وزيرة التعاون الدولي لتوقيع الاتفاق نيابة عن جمهورية مصر العربية .

(ب) توقيع إتفاق التفويض مع المنظمة المفوضة .

(ج) أن تقوم وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة بموافاة وزارة التضامن الاجتماعي بخطاب توصية ، والذي بموجبه توافق الأولى وتعهد بإمداد الأخيرة ، بدون التأثير على ميزانية المشروع ، خلال مدة المشروع ، بيانات استهلاك الكهرباء ذات الصلة بالمنازل المتقدمة بطلب الدعم المالي المستهدف لغرض تنفيذ المكون (٢) .

(د) أن يقدم المستفيد مشروع بروتوكول ينص على بنود مرضية للوكالة .

**الجزء ٢ - الشروط السابقة لعملية السحب الأولى :**

(أ) أن تسلم الوكالة الدفعية الأولى لما قبل التمويل المقدم بواسطة المنظمة المفوضة .

(ب) تأكيد من الوكالة باستيفاء جميع الشروط المذكورة في الجزء الثاني من الجدول ٤ من إتفاق التسهيل الائتماني .

(ج) نسخة موثقة من شهادة التأمين التي يقدمها وسيط أو وكيل التأمين التابع للمستفيد - مثلاً في إيجاس - تشهد بتنفيذ وفاعلية بوليصيات التأمين وأن المستفيد - مثلاً في إيجاس - قد قام بدفع جميع الأقساط المعنية في المواعيد المحددة ، بالإضافة إلى رأى قانوني يقدمه قسم الشئون القانونية التابع لإيجاس يؤكد أن بوليصيات التأمين نافذة بكامل فاعليتها .

(د) شهادة يصدرها مثل المستفيد المخول بذلك يدرج فيها اسم الشخص / الأشخاص المفوض لتوقيع ، نيابة عن المستفيد ، طلبات السحب وأى شهادة لها صلة بهذا الاتفاق وأن يتخذ جميع التدابير الأخرى و/أو يقوم بتوقيع جميع المستندات اللاحقة الأخرى نيابة عن المستفيد في ظل هذا الاتفاق مع نموذج لتوقيع كل شخص مدرج في الشهادة المذكورة .

(ه) أن يقدم المستفيد للوكالة نسخة موثقة من اتفاق إعادة المنح المبرم بين الأول وإيجاس للحصول على موافقة الوكالة .

**الجزء ٣ - الشروط السابقة لعملية السحب الأولى الخاصة بالتكوينين ٢ و/أو ٣ من المشروع :**

(أ) يتعين على المستفيد موافقة الوكالة بالآتي :

١ - شهادة خاصة بحساب البنك تفيد بفتح حساب للمشروع باسم المشروع وتقدم تفاصيل ذلك الحساب .

٢ - توقيع مرحلى للنفقات المتکبدة خلال مدة تنفيذ المشروع مع بيان تفصيلي بالتكليف لكل مكون يتبع بنود الميزانية المحددة في الجدول ٣ (خطة التمويل الدلالية) من الاتفاق :

(ب) إخطار مسبق بعدم اعتراض الوكالة على الإطار التنظيمي لوحدة إدارة المشروع .

(ج) أن تتسلم الوكالة مسودة أولية لإطار تسوية المنازعات ذات الصلة بالمكون ٢ من المشروع .

(د) إشعار مسبق بعدم اعتراض الوكالة على نصوص دليل تنفيذ المشروع للمكون الثاني والثالث .

(ه) يقدم المستفيد نسخة موثقة من البروتوكول ، بحيث تكون بنوده مرضية للوكالة .

(و) في حالة السحب المباشر لتعاقدى الطرف الآخر :

١ - يقدم المستفيد للوكالة الإرشادات الازمة (وخاصة المعلومات الخاصة بحساب المتعاقد المعنى) لتحويل المسحوبات مباشرة لتعاقد الطرف الآخر ، كما هو مطلوب ، و :

٢ - جميع العقود ونماذج الطلبات مع أي خطط وإشعارات (حسب الأحوال) مقدمة مسبقاً للوكالة طبقاً لدليل الشراء وكما هو محدد فيه ، فيما يخص طلب الدفع المباشر .

٣ - أي تقارير أو فواتير أو طلبات دفع مؤقتة ، بالشكل والمضمون المرضين للوكالة ، يمكن تسليمها في شكل نسخ موثقة أو نسخ طبق الأصل .

(ز) في حالة السحب المقدم في شكل دفعات مقدمة ، يتبع على المستفيد موافاة الوكالة بالمستندات الآتية :

تحديث للتوقع المؤقت للنفقات المتکبدة خلال مدة المشروع في تاريخ السحب المعنى مع تقديم بيان تفصيلي طبقاً لبند الميزانية المدرجة في الملحق ٣/أ (خطة التمويل الدلالية) من الاتفاق .

بيان تقديري يتم مراجعته لنفقات المشروع بالإضافة إلى النفقات المؤهلة للمشروع .

**الجزء ٤ - الشروط السابقة لجميع عمليات السحب :**

نسخة موثقة من شهادة التأمين يقدمها وسيط أو وكيل التأمين التابع للمستفيد - مثلاً في إيجاس - تشهد بتنفيذ وفاعلية بوليصيات التأمين وبيان المستفيد - مثلاً في إيجاس - قد قام بسداد جميع الأقساط المعنية في المواعيد المحددة ، بالإضافة إلى رأي قانوني يقدمه قسم الشئون القانونية التابع لإيجاس يؤكد أن بوليصيات التأمين نافذة بكامل فاعليتها .

**الجزء ٥ - الشروط السابقة لجميع عمليات السحب شاملة السحب الاول للمكون ١ من المشروع :**  
تأكيد الوكالة باستيفاء جميع الشروط المحددة في الجزأين ٣ و٤ من الجدول ٤ من اتفاق التسهيل الائتمانى .

**الجزء ٦ - الشروط السابقة لجميع عمليات السحب باستثناء السحب الاول للمكونين ٢ و ٣ من المشروع :**

(أ) استلام الوكالة لكل دفعه تمويل مسبقة يتم تفويضها من قبل المنظمة المفوضة وفقاً للميزانية المتوقعة خلال الاثنى عشر شهراً اللاحقين (أو خلال المدة المتبقية إذا كانت أقل من ١٢ شهراً) .

(ب) في حالة السحب المباشر لتعاقدى الطرف الآخر :

١ - يقدم المستفيد للوكالة الإرشادات الازمة (وخاصة المعلومات الخاصة بحساب التعاقد المعنى) لتحويل المسحوبات مباشرة لتعاقد الطرف الآخر ، كما هو مطلوب ، و :

٢ - جميع العقود ونماذج الطلبات مع أي خطط وإشارات (حسب الأحوال) مقدمة مسبقاً للوكالة طبقاً لدليل الشراء وكما هو محدد فيه ، فيما يخص طلب الدفع المباشر .

٣ - أي تقارير أو فواتير أو طلبات دفع مؤقتة ، بالشكل والمضمون المرضي للوكالة ، يمكن تسليمها في شكل نسخ موثقة أو نسخ طبق الأصل .

(ج) في حالة السحب المقدم في شكل دفعات مقدمة ، يقدم المستفيد للوكالة المستندات الآتية :

شهادة يوقعها مثل المستفيد المخول بذلك تشهد بأنه تم استخدام سبعين في المائة (٧٠٪) على الأقل من الدفعه المقدمة التي تسبق مباشرة الدفعه المقدمة المطلوبة في طلب السحب وأنه تم استخدام مائة في المائة (١٠٠٪) من الدفعه المقدمة قبل الأخيرة ، شاملة بيان تفصيلي عن الدفع بخصوص النفقات المؤهلة للمشروع خلال الفترة المعنية .

جميع العقود والطلبات مع أي خطط وإشعارات (حسب الأحوال) مقدمة مسبقاً للوكلة طبقاً للدليل الشراء وكما هو محدد فيه ، فيما يتعلق باستخدام مبالغ الدفعات المقدمة قبل طلب السحب .

دليل ، بالشكل والمضمون المرضي للوكلة ، بأنه تم دفع جميع النفقات المؤهلة للمشروع .

تحديث التوقع المؤقت للنفقات المتکبدة خلال مدة تنفيذ المشروع فى تاريخ السحب المعنى مع تقديم بيان تفصيلي طبقاً لبنود الميزانية المدرجة فى الملحق ٣/أ (خطة التمويل الدلالية) من الاتفاق .

بيان تقديري يتم مراجعته لنفقات المشروع بالإضافة إلى النفقات المؤهلة للمشروع .

التقارير الأخيرة السنوية المقدمة طبقاً للبند ٣-٣-٢ (ح) من الاتفاق .

#### **البند ٩ - رسوم الدمغة والتسجيل :**

يتحمل المستفيد كامل رسوم الدمغة والتسجيل المطبقة على التعديل الماثل إذا طلب الطرفان أو أحدهما مثل هذه الإجراءات الشكلية .

#### **البند ١٠ - استمرار نفاذ الاتفاق :**

تبقى جميع نصوص الاتفاق مطبقة شريطة عدم تعارضها مع نصوص هذا التعديل .  
تم توقيع هذا التعديل من ثلاث نسخ أصلية في القاهرة باللغتين العربية والإنجليزية ،  
نسخة منهم للوكلة الفرنسية للتنمية بتاريخ ٢٠١٦ أغسطس

الوكلة	المستفيد
الوكلة الفرنسية للتنمية	حكومة جمهورية مصر العربية
ويمثلها السيدة / ستيفاني لا فرنشي	ويمثلها الدكتورة / سحر نصر

مدير مكتب الوكالة الفرنسية للتنمية بالقاهرة

وزيرة التعاون الدولي

## قرار وزير الخارجية

رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٧

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٦٩ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٢/٥ بالموافقة على التعديل رقم (١) لاتفاق المنحة الموقع بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٧ بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن تمويل جزء من مشروع توصيل الغاز الطبيعي للمنازل في مصر بـ ٦٨ مليون يورو ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢ ; وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢٦ ; وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢٩ :

**قرار**

(مادة وحيدة)

يُنشر في الجريدة الرسمية التعديل رقم (١) لاتفاق المنحة الموقع بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٧ بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن تمويل جزء من مشروع توصيل الغاز الطبيعي للمنازل في مصر بـ ٦٨ مليون يورو ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢ .

ويعمل بهذا التعديل اعتباراً من ٢٠١٧/٥/٢١

صدر بتاريخ ٢٠١٧/٧/٦

**وزير الخارجية**

**سامح شكري**